

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤ لسنة ٢٠١٢

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٧ :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية
والمحاكم التأديبية وتعديلاته :

وبعد أخذ رأى المجلس الأعلى للنيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٢/٦/٦ :

وببناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعين السيد المستشار / صموئيل حبيب عطا الله يوسف - رئيساً لهيئة النيابة الإدارية

اعتباراً من ٢٠١٢/٧/١

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ شعبان سنة ١٤٣٣ هـ

(المافق ٢ يوليه سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسي